malanazi

جامعة شقراء
Shaqra University

رؤية VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

الدليل التنظيمي للبرامج الدراسية المشتركة مع الجامعات المحلية والخارجية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

انطلاقاً من حرص الجامعة على المساهمة في تلبية احتياجات سوق العمل لبعض التخصصات الدقيقة، وإعداد كوادر قادرة على المنافسة في سوق العمل على المستويين المحلي والعالمي ولمواكبة التطورات العلمية في التخصصات البينية، بالإضافة للاستفادة المثلى من كوادر الجامعة من خلال توظيف طاقات أعضاء هيئة التدريس، والباحثين، وطلبة الدراسات العليا من الجنسين في شراكات الجامعة البحثية والتعليمية.

تتقدم إدارة الدراسات العليا بمقترح تنظيم استحداث البرامج المشتركة مع الجامعات المحلية والخارجية للدراسات العليا وفقا لاتفاقيات مبرمة مع الجهات الشريكة، والضوابط التالية:

١. استحداث البرنامج المشترك

يمكن للجامعة والكلية والقسم بالتنسيق مع القسم الأكاديمي بالجامعة الأخرى استحداث برنامج بيني وفقاً للائحة المنظمة للدراسات العليا في الجامعات للبرامج المحلية مع الأخذ بالاعتبار التالي:

أ. التصنيف السعودي الموحد للمستويات والتخصصات التعليمية.

ب. الإطار الوطني للمؤهلات في المملكة العربية السعودية.

ج. التأكد من وجود مسمى البرنامج (المؤهل التعليمي) وفق الدليل السعودي الموحد للمهن.

د. توافر شروط استحداث البرامج الأكاديمية حسب السياسات والإجراءات المتبعة بالجامعة.

هـ. موافقة مجالس الأقسام والكليات (أو الجهة المختصة بكلا الجامعتين) على تنفيذ البرنامج المشترك.

و- التأكد من أن البرنامج معتمد في الجهات الشريكة.

ي- اتباع ما ورد في قرار مجلس شؤون الجامعات رقم (٤٥/٢٢/٢) من إجراءات تفصيلية خاصة بعقد اتفاقيات ومذكرات التفاهم والادلة الإسترشادية الخاصة لصياغة هذه الاتفاقيات بين الجامعات والمؤسسات الأجنبية.

٢. تشكيل لجنة تنسيقية

إذا رغبت كلية ممثلةً في قسمها العلمي في إنشاء برنامج مشترك بين الجامعة ومؤسسة تعليمية أو بحثية من داخل المملكة أو خارجها: ينشئ القسم لجنة جديدة تحت مسمى اللجنة التنسيقية للبرنامج المشترك لإنشاء عقد شراكة شامل وتفصيلي ما أمكن للبرنامج المقترح (المشترك)، وبعد دراسته في مجلس القسم يعرض على مجلس الكلية المعنية، ثم يرفع إلى اللجنة الدائمة للدراسات العليا لدراسته لرفع التوصية بذلك إلى مجلس الجامعة.

وتتولى هذه اللجنة الدائمة التنسيقية الإشراف على البرنامج المشترك، وكذلك بالتوصية بمنح الدرجة العلمية بعد استكمال متطلبات الحصول عليها وموافقه مجلس القسم ثم عرضها على مجلس الكلية التي يسكن فيها البرنامج.

٣. عقد الشراكة أو مذكرة التفاهم

يجب أن يحتوي عقد الشراكة أو الاتفاقية على العناصر الآتية:

أ- تحديد المسؤوليات القانونية لكل قسم مشارك

- يجب أن ينص في الاتفاقيات المشتركة على دور كل قسم/ كلية/ جامعة مشارك/ة بوضوح، مثل:
  - إعداد المقررات.
  - الإشراف على الطلاب.
  - متابعة التقييم وضمان الجودة.
- يتم توقيع اتفاق داخلي (Internal MoU) بين الأقسام/ الكليات المشاركة أو مذكرة تفاهم إذا كانت الجهة الاخرى أجنبية بين يوضح المهام والمسؤوليات بالتفصيل وأين يسكن البرنامج.

ب- ضمان التمثيل الرسمي في اللجان التنظيمية

- ينص على حق كل قسم/كلية/جامعة مشارك/ة في ترشيح ممثل رسمي في اللجنة التنسيقية للبرنامج المشترك.
- يحق لكل طرف المشاركة في القرارات المتعلقة بالمناهج، القبول، والمعادلات الأكاديمية.

ج- تنظيم آلية توزيع الأعباء التدريسية والبحثية

- يجب اعتماد آلية لتوزيع الأعباء بين الأقسام، مثل:
  - النسبة المئوية لمساهمة كل قسم في تدريس المقررات

- مسؤوليات الإشراف الأكاديمي.

- إدراج هذه النسب في الاتفاق لضمان العدالة وشفافية التحكيم في حالة الخلافات.

د. الحماية القانونية للحقوق البحثية والعلمية

- توثيق ملكية المخرجات البحثية الناتجة عن البرنامج المشترك (مثل الرسائل والأبحاث).

- تحديد آلية نسب الإشراف والمشاركة البحثية بين الأقسام والجامعات الشريكة.

هـ. التزام الأقسام بمسؤولية الجودة الأكاديمية

- تضمين بند ينص على مسؤولية الأقسام في مراقبة الأداء الأكاديمي للبرنامج.

- كل قسم ملزم بتقديم تقرير سنوي عن أدائه وملاحظاته بشأن تطوير البرنامج.

و. معالجة النزاعات والاختصاص القضائي

- النص على آلية واضحة لفض النزاعات الأكاديمية أو الإدارية بين الأقسام المشاركة، وتشمل:

- التسوية الودية أولاً.

- رفع الخلاف للجنة الدائمة للدراسات العليا.

- وإذا لزم الأمر، اللجوء للجهات القانونية المختصة داخل الجامعة.

ز. حماية الحقوق الإدارية لأعضاء هيئة التدريس

- الـنص علـى أن كـل عضـو هيئـة تـدريس مشـارك يتمتـع بكافـة حقوقـه الأكاديمية والمهنية ضمن البرنامج المشترك، بما في ذلك:
  - احتساب ساعات التدريس ضمن نصابه الرسمي.
  - إدراج مساهماته في تقويم الأداء السنوي والترقيات.
  - حماية الملكية الفكرية عند تطوير مواد علمية مشتركة.

ن. مرجعية قرارات البرنامج المشترك

- تـنص الاتفاقيـة علـى أن البرنـامج يخضـع لأنظمـة ولـوائح الجامعـة الأساسـية، ولا يحـق لأي قسـم فـرض قـرارات منفـردة دون الرجـوع إلـى اللجنـة العليا للبرنامج.

٤. محتوى اتفاقية البرنامج (خاص بالاتفاقيات مع الجهات الأجنبية)

يمكـن أن تكـون اتفاقيـة البرنـامج (**executive program**) وتحـوي حزمـة مـن النقـاط التـي يمكـن ذكرهـا فـي الاتفاقيـة وفـق الأدلـة الاسترشـادية الصـدارة بقـرار مجلـس شـؤون الجامعـات رقـم (٤٥/٢٢/٢) ولاحقـاً يكـون هنـاك عقـد خـدمات ضـمن الإطـار العـام للاتفاقيـة لكـل برنـامج علـى حـده كتبـادل الطـلاب، والبـاحثين والبرامج المشتركة.

٥. الربط التقني والسجلات (خاص بالاتفاقيات مع الجهات الأجنبية)

تقوم إدارة الدراسات العليا بالتنسيق مع اللجنة العلمية والفنية للشريك الخارجي لبرامج جامعة شقراء فيما يخص جمع البيانات وربط السجلات الأكاديمية للطلبة المقيدين في البرامج المشتركة بين الجامعتين ومعالجتها في النظام الأكاديمي للجامعة مع مزامنة البيانات والسجلات الاكاديمية مع النظم الأكاديمية بالجامعات الشريكة.

٦. وثائق التخرج

وثائق التخرج والسجلات الأكاديمية للطلبة وخريجين البرامج المشتركة مع الجامعات المحلية أو الخارجية يجب أن تكون وثائق مشتركة بين الجامعتين (وثيقة واحدة معتمدة من كلا الجامعتين او وثيقتين منفصلتين من كل جامعة، أو وثيقة من جامعة وشهادة إتمام برنامج من الجامعة الشريكة على حسب ما يبين بالاتفاقية أو مذكرة التفاهم ضمن خيارات الدرجة العلمية المطروحة)، ويمكن للطلبة إصدارها من الجامعات المشاركة في البرنامج.

٧. التدريس المشترك

يقوم أعضاء هيئة التدريس في البرامج المشتركة بين الجامعات المحلية والخارجية بتبادل تدريس مقررات البرنامج المشترك وفق الضوابط المقررة حسب بنود الاتفاقية أو مذكرة التفاهم، على ألا تقل الرتبة العلمية لأستاذ المقرر عن أستاذ مساعد ممن لديه على الأقل بحثين منشورين في مجلات علمية مصنفة في قوائم **Web of science**.

٨. دراسة المقررات

يمكن للطلبة المقيدين على البرامج المشتركة دراسة مقررات البرنامج المشترك في أيٍّ من الجامعات المشاركة، بشرط ألا يقل عدد الساعات التي درسها الطالب المسجل في جامعة شقراء كمقر مكاني (الجامعة التي قبلت الطالب) عن ٥٠٪ من إجمالي عدد الوحدات الدراسية للبرامج والمطلوبة للتخرج، وأن يتم تسجيل جميع مقررات الفصل الذي يدرسه الطالب في نفس الجامعة المشاركة، ويتم احتساب وحدات التدريس للبرامج المشتركة وفق المتفق عليه بين الجامعات الشريكة مع تحديد النسبة (الأقل) المُلزم تدريسها من قبل كل جامعة شريكة.

٩. الإشراف البحثي

يقوم أعضاء هيئة التدريس في الجامعات المشاركة في البرنامج بالإشراف المشترك على المشاريع البحثية والرسائل العلمية للطلبة بالبرامج المشتركة، على أن لا تقل الرتبة العلمية للمشرف عن المشاريع البحثية والرسائل العلمية لدرجة الماجستير عن أستاذ مساعد ممن لدية على الأقل بحثين منشورين في مجلات علمية مصنفة في قوائم **Web of science**، وأن لا تقل الرتبة العلمية للمشرف على الرسائل العلمية لدرجة الدكتوراه عن أستاذ مشارك.

١٠. تطبيق اللوائح

ينطبق على الطلبة الملتحقين بالبرنامج جميع الضوابط واللوائح المعتمدة في المملكة العربية السعودية ومجلس شؤون الجامعات وجامعة شقراء.

الحقوق والواجبات المالية:

يجب أن يشمل عقد الشراكة أو مذكرة التفاهم كذلك تطبيق لوائح جامعة شقراء الخاصة بحقوق الطلبة وواجباتهم، وكذلك ما يستحقونه وما يترتب عليهم من التزامات مالية في حالة الانقطاع او الرغبة بالانسحاب.

١١. التعديل على بنود الاتفاقية

ينبغي ان ينص عقد الشراكة أو مذكرة الاتفاقية على إمكانية التعديل عليها مستقبلا عند الحاجة في حالة موافقة الطرفين وذلك لمعالجة أي معوقات مستقبلية والموافقة على ذلك من مجلس القسم والكلية واللجنة التنسيقية للبرامج المعنية وكذلك اللجنة الدائمة للدراسات العليا بجامعة شقراء إذا كانت اتفاقية داخلية، اما إذا كان عقد الشراكة او مذكرة التفاهم مع جهات أجنبية فيكتفى بموافقة الطرفين المعنيين بالاتفاقية.

١٢. شروط القبول في البرنامج

يجب ان ينص عقد الشراكة أو مذكرة التفاهم على شروط القبول للبرنامج بشكل مفصل وعن مدى إمكانية التعديل عليها باتفاق الطرفين.

١٣. خصوصية البيانات وحمايتها

يجب ان ينص عقد الشراكة على التزام الطرفين بحماية البيانات كاملة المتعلقة بالطلبة وأعضاء هيئة التدريس والمحافظة على خصوصيتها.

١٤. تقييم دوري للبرنامج المشترك

ينبغي أن ينص عقد الشراكة أو مذكرة التفاهم على إجراء تقييم شامل دوري كل (٣) سنوات على الأقل للبرنامج المشترك من حيث: جودة المناهج الدراسية. أداء أعضاء هيئة التدريس. مدى تحقيق مخرجات التعلم وذلك تحت إشراف اللجنة التنسيقية.

١٥. آلية التمويل وتوزيع التكاليف

يجب ان يشمل عقد الشراكة أو مذكرة التفاهم:

- نسب توزيع الرسوم الدراسية.
- آلية تقسيم العوائد والتكاليف الإدارية.

مع الاخذ بعين الاعتبار حقوق الطلبة المادية في حال رغبتهم في الانسحاب أو التأجيل.

*** مع عدم الاخلال بما ورد بالأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة فان هذا الدليل قابل للتعديل والتحديث والالغاء في حال رأت اللجنة الدائمة للدراسات العليا الضرورة لذلك ***

والله الموفق